

ثانياً: مجالات الوقف ومصارفه

لقد نشأ الوقف في رحاب الإسلام ومصاحبا لنشوء الدولة الإسلامية، ثم رافقه ما في كل مراحل وجودها يدعمها ماديا ومعنويا في أداء رسالتها الحضارية، ولقد كان المسجد النبوي أول عمل وقفي أعلنت به الدولة الإسلامية عن وجودها عمرانيا، وتطور الأمر بالوقف حتى صار مكونا من مكونات النشاط الاجتماعي في المجتمع المسلم، ثم توسع في التطبيقات بناء على بروز حاجات اجتماعية اقتضت أن يوفر لها الوقف موارد مالية دائمة وثابتة، فالدارس للوقف في الحضارة الإسلامية على امتداد العصور الماضية يعجب من التنوع الكبير في مصارف الأوقاف، فكان هناك تلمس حقيقي لمواطن الحاجة في المجتمع لتسد هذه الحاجة من مصارف خلال الأوقاف.

إن الوقف من حيث بعده الاجتماعي يبرهن على الحس التراحمي الذي يمتلكه المسلم ويترجمه بشكل عملي في تفاعله مع هموم مجتمعه الكبير ويبدو هذا جليا في رصد التطور النوعي للوقف على امتداد القرون الأربعة عشر، بل هناك من يرى أن الدول الإسلامية على مر العصور كانت تكتفي بالحد الأدنى من دور الدولة وهو بسط الأمن في الداخل وتكريس الجيش لتوسيع الدولة في حالة القوة والدفاع عنها في حالة الضعف، بينما تترك الأنشطة الاقتصادية والتجارية والاجتماعية والثقافية للمبادرات الفردية وبالتحديد للمؤسسات الوقفية.

وبداية يمكن القول: إن المسجد أهم الأوقاف التي اعتنى بها المسلمون، بل هو أول وقف في الإسلام، كما هو معلوم في قصة بناء مسجد قباء، أول مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة المنورة، ولعل من أبرز شواهد اهتمام المسلمين بذلك الجانب في

الوقف: الحرمین الشریفین بمكة المكرمة والمدینة المنورة، والجامع الأزهر بالقاهرة، والمسجد الأموي بدمشق، والقرویین بالمغرب، والزیتونة بتونس وغيرها كثير، ثم يأتي في المرتبة الثانية من حيث الكثرة العددية والأهمية النوعية المدارس والمكتبات، فلقد بلغت الآلاف على امتداد العالم الإسلامي زمانا ومكانا، وكان لها أثر واضح في نشر العلم ورفع مستوى المعرفة بين المسلمين.

وقد أدى توافد طلاب العلم من جميع أنحاء العالم إلى مراكز الحضارة الإسلامية والعواصم الإسلامية إلى إنشاء الخانات الوقفية التي تؤويهم، إلى جانب تهيئة الطرقات، وإقامة السقايات والأسبلة في هذه الطرق للمسافرين، وكذا دواجم. وصاحب ذلك ظهور (البيمارستانات) في مختلف أنحاء العالم الإسلامي، إضافة إلى إنشاء الأربطة ودور للطلاب الغرباء لإيوائهم وتهيئة الجو المناسب لطلب العلم، واستتبع ذلك ظهور أوقاف للصرف على هؤلاء الطلاب باعتبارهم من طلاب العلم المستحقين للمساعدة في دار الغربة. ولا تخلو كل هذه المراحل والأنواع من جوانب اجتماعية للوقف لها دلالة وأهميتها وأثرها في المجتمع بشكل عام.

إلا أن الدور الفاعل للوقف في المجال الاجتماعي يتمثل في مظاهر عدة فقد كان الواقفون - في الغالب - يتنافسون في ابتكار أغراض من مصارف الوقف لمن يحتاجها، ولم يتوقف الأمر على الإنسان فحسب، بل بلغ الأمر حتى إلى البيئة والحيوان فقد كان هناك أشكال عديدة من الأوقاف ذات المماساة المباشرة لحاجة المجتمع وفق ظروفه والمرحلة الحضارية التي يعيشها، فوجدت أوقاف لصيانة الترع والأنهار ومجاري المياه، وإقامة الجسور عليها، وأوقاف لطيور الحرمین الشریفین، وأوقاف لإطعام الطيور والعصافير في مدن عديدة من العالم الإسلامي، وأوقاف للقسط الضالة وأوقاف للحيوانات الأهلية الهرمة أو المعتوهة، ويمكن إجمال مصارف الوقف قديما في المجالات الآتية: ((الأسرى، الأطباء، الأقارب، الأولاد، الأيتام، أبناء السبيل، أتباع المذاهب،

إعمار الأوقاف، البر، البريد، البلاد المقدسة، التزويج، الثغور، الجيش، الضعفاء، العلماء، الفقراء والمساكين، المدارس الشرعية، المساجد، المسلمون، المستشفيات، المقابر، الموالى، أعلى ت وذوي الأقدار، أهل الحديث، تأليف الكتب، تعليم القرآن، الحجر الصحي، دور الضيافة، رصف الطرق وتعديلها، سقاية الماء، سقي الحج ييج، إسه كان الحج ييج وإطعامهم، طرق الحج، طلاب الأدب، العاجزون عن الحج، في سه سبيل الله، الحج ماويج والأرامل، مدارس الطب، المراصد الفلكية، المساجين الجيران، وقف الكتب وغيرها على الجوامع^(١) . ، مع ملاحظة أنه يوجد عدد من مصارف الأوقاف التي وجهها أصه حاجها إلى مجالات بدعية أبان سيادة الجهل العقدي في بعض الأزمنة والأمكنة.

ويمكن أن تُعدُّ مثل هذه الممارسات في تحديد مصارف الأوقاف - غير المصارف المخالفة للشرع - تلبية فورية لحاجة من حاجات المجتمع وأفراده وفق المرحلة الحضارية التي يعيشها ووفق الظرف الاجتماعي الذي نشأ فيه الوقف، وحددت مصارفه، وعلى الرغم من كثرة الأوقاف وتعدد صورها وأنواعها ومصارفها، إلا أنه يمكن تصنيف الأوقاف وفق مردودها على المستفيدين منها أو بناء على مصارفها التي حددها الواقفون إلى الأصناف الثلاثة الآتية وهي مرتبة بحسب غلبتها وكثرتها على النحو الآتي:

أ- وقف ديني وثقافي يراد منه أن يسند وظائف المؤسسات الدينية كالوقف على الحرمين الشريفين والمساجد عموماً، أو الوظائف العلمية كالمدارس والمعاهد التعليمية والتدريبية والمكتبات، وهذا النوع من الأوقاف هو الأظهر على مستوى العالم الإسلامي زماناً ومكاناً.

ب- وقف اجتماعي يوفر أرصدة مالية للقيام بوظائف اجتماعية وحضارية عديدة ومن ذلك رعاية الأيتام والغرباء والمرضى وأبناء السبيل والمحتاجين

(١) محمد بن إبراهيم الحيدري، مرجع سابق، ص ٨٧٦ .

وعلاجهم ورعايتهم طبييا بمختلف مستوياتهم وأنواعهم، وغيرها من سـ د
الحاجات التي يحتاجها كل مجتمع وفق المرحلة التي يعيشها.

ت- وقف أهلي يراد منه توفير دخل ثابت لقرابة الواقف ولذرية له خصوصا
وهذا النوع من الأوقاف هو الأقل، وهناك العديد من الدول المعاصرة التي
منعت هذا النوع من الأوقاف.

ومن خلال هذه الأقسام الثلاثة تفنن الواقفون في تحديد مصارف أوقافهم وفق
الاحتياجات التي كانت تماس متطلبات الحياة في المجتمع أو جوانب تكميلية لا غنى عنها
فمثلا نجد أوقاف خصصت مصارفها للعلم وطلبه العلم والمدارس والجامعات
ومستلزمات التعليم وأدواته وهي الأظهر على مر التاريخ الإسلامي^(١) ولا يخفى أن
هذا عائد إلى احتفاء الإسلام بالعلم وأهله، وهناك أوقاف خصصت مصارفها للجانب
الصحي والمدارس الطبية المتخصصة وإنشاء (البيمارستانات) (المستشفيات) وكانت تغطي
مساحة كبيرة من احتياجات المجتمع على امتداد الحضارة الإسلامية مثل: البيمارستان
العصدي ببغداد، والبيمارستان النوري في دمشق، والبيمارستان المنصوري في القاهرة،
وبيمارستان مراكش، والبيمارستان المقتدري، وأوقاف خصصت مصارفها لاحتياجات
المجتمع المحلي ووفق ما يمرّ به من ظروف سياسية مثل فداء الأسرى^(٢)، أو بناء عدا
احتياجات محلية مثل بناء الجسور وصيانتها في البلدان التي تحتاج لذلك كما في بلدان
البلقان وما حولها من الدول الإسلامية.

والأكثر غرابة من ذلك ما يذكره (عبد الرزاق قسوم) من أنه (وجد أوقافا في

(١) محمد بن احمد الصالح، الوقف في الشريعة الإسلامية، الرياض، ١٤٢٢ هـ، ص ١٧٩ وما بعدها.

(٢) خالد بن عبد الكريم البكر، فك الأسرى الأندلسيين من دار الحرب، مجلة الدرعية، السنة الثامنة، العدد ٢٩،

الرياض، ١٤٢٦ هـ، ص ١٣٣-١٥٨.

الجنوب الجزائري لمن يحمي الناس من أذى الحشرات السامة، كالعقار، والأفاعي، فيخصص منحاً لكل من يقتل عقرباً أو أفعى، لما في ذلك من كفاً لأذى الناس، كذلك تطعيم الكلاب الضالة، بمال الوقف حتى لا تصاب بداء الكلب، وشراء الأدوية لمكافحة بعض الحيوانات الضارة، كالجراد، والقمل، وفي كل هذا سبيل خير، يعود على الإنسان والمجتمع بالخير العميم (١).

ويمكن القول أن الأظهر من مصارف الوقف الاجتماعية يتمثل في الأربطة، وهي الأماكن التي تم إعدادها على الثغور للمجاهدين وصد هجمات الأعداء إلا أنها تحولت مع الوقت هي والخانات والتكايا والزوايا إلى أماكن للمتفرغين للعبادة من الجنسين وإن كانت للذكور أظهر وأكثر، فكان ينقطع فيها من يرغب التفرغ للعبادة، ويجري عليها الواقفون الجرايات اليومية من غذاء وكساء، وهذا النوع من الأوقاف ينتج بشكل كبير جداً في مدن وقرى العالم الإسلامي، ومع مرور الوقت غدت دوراً للضيافة، تستضيف المغتربين القادمين من أنحاء العالم الإسلامي، ومن يطلع على رحلة (ابن بطوطة) فسيجد أنه ما مرّ على بلدة، أو قرية، أو مدينة في البلدان الإسلامية التي زارها في رحلته إلا ويذكر مثل هذه الأربطة والزوايا، بل كان من المستفيدين منها وسكن في بعضها، ومما يؤكد تحول هذه الأربطة عن وظيفتها الأساس التي بدأت به هو وجودها في أماكن بعيدة عن الثغور الإسلامية وحدودها الجغرافية مع الدول الأخرى التي كانت في حالة حرب معها وهي المهدي الأول لظهورها.

ومع تطور الوقت تحولت بعض هذه الأربطة إلى ملاجئ مستديمة لفريق من الناس الذين يستحقون الرعاية، وخاصة أصحاب العاهات وكبار السن والعميان والمطلقات وهذا التحول التدريجي في دور الربط أدى بها إلى تحقيق رسالة اجتماعية أبعاد

(١) عبد الرزاق قسوم، البعد الإنساني العام للوقف الإسلامي، مؤتمر الشارقة للوقف الإسلامي والمجتمع الدولي، الشارقة ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.

مما كان يُراد منها أو يتصور لها أن تصل إليه، ذلك أنها غدت مأوى للغرباء والعجزة وضعفاء المجتمع، وجميع هذه المنشآت وجدت في نظام الوقف أكبر رافد يمكنهما من مواصلة رسالتها، وليس هذا فحسب، بل أظهرت على سطح المجتمع نوعية من الأفراد لهم سمات مختلفة عن غيرهم ولهم تميز استمر حتى وقتنا الحاضر. ومن المعلوم أن المنتمين إلى الصوفية هم أكثر المستفيدين منها وقد كان لها دور كبير في اتساع نطاق الصوفية وانتشارها في كثير من بلدان العالم الإسلامي، وهذا لا ينفي دورهما في نشر العلم والثقافة، ((فقد نزلها من العلماء من قام بعقد الحلقات العلمية وإلقاء الدروس، كما ألفت كثير من العلماء تصانيفهم في هذه الأربطة.. وقد كانت الأوقاف المملوكية حاضنة للأربطة، فكانت بمثابة شريان الحياة، تحيا الأربطة وتنشط بوجود الأوقاف، وتضمحل وتموت بانقطاعها وفقدانها))^(١).

ولازالت بعض هذه الأربطة موجودة على امتداد المدن والقري في العالم الإسلامي ويمكن رؤية العديد منها في كل مدينة من مدن العالم الإسلامي، إلا أن الشكل الأظهر في ذلك بلا منازع مدينتي مكة المكرمة والمدينة المنورة، وقد قامت (سعاد بن عفيف) بحصر للأربطة في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة وانتهت إلى وجود خمسة وسبعين رباطا في مكة المكرمة^(٢) في حين يذكر (محمد الحصين) وجود ستة وستين رباطا في المدينة المنورة^(٣). ولاشك أن ذلك لا يمثل الرقم النهائي لعدة أسباب أبرزها وجود عدد من الأربطة التي لا تشرف عليها أي جهة حكومية أو خيرية، بل الإلشراف فيها ما

(١) حسين عبد العزيز شافعي، الأربطة في مكة المكرمة منذ البدايات حتى نهاية العصر المملوكي، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن، ٢٠١٤م، ص ١٧.

(٢) سعاد عبود بن عفيف، مجتمع الربط: دراسة وصفية لأساليب الرعاية الاجتماعية في بيوت الفقراء بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك عبد العزيز، جدة ١٤١٣هـ. ص ٦٠.

(٣) محمد بن عبد الرحمن الحصين، دور الوقف في تأسيس المدارس والأربطة والمحافظة عليها في المدينة المنورة، مجلة جامعة الملك سعود (العمارة والتخطيط)، م ٩، جامعة الملك سعود، ١٤١٧هـ، الرياض، ص ٩٣.

لأصحابها أو أنها لم تسجل رسمياً، فضلاً عن تجدد الوقوف بعد هذه الإحصاءات، ولعل من أبرز الشواهد على كثرتها وتزايد أثرها الاجتماعي في منطقة الحرمين هو صدور نظام خاص بها في المملكة العربية السعودية عام (١٣٥٢ هـ / ١٩٣٣ م) أي منذ أكثر من سبعين عاماً ويجوي قرابة ثلاثين مادة تنظم عملها وطرق الإفادة منها.

ولقد أصبحت بعض هذه الأربطة مأوى للعديد من العجزة والمرضى، والمعاقين، وكبار السن وأحياناً العاطلين. وهذا ما أظهرته الدراسة التي قامت بها الجهة المختصة عن الأربطة في منطقة مكة المكرمة، ومنطقة المدينة المنورة. وشملت الدراسة قرابة (٧٠) رباطاً في المنطقتين^(١).

وبكل حال لا يمكن التغاضي عن دور بعض الواقفين في ترسيخ العديد من التقاليد الاجتماعية المرتبطة بالمواسم الدينية البدعية، من خلال تحديد مصارف أوقافهم لهذه المواسم البدعية، مثل الاحتفال بالمولد وعاشوراء وليلة النصف من شعبان، وإحضار المنشدين وإيقاد الشموع وصرف المبالغ الطائلة عليها أو القراءة على القبر. وعلى الرغم من التحفظ الشرعي على هذه الأمور التي ليس لها دليل يعضدها من الكتاب أو السنة المطهرة، إلا أن الواقفين عملوا على تعزيز هذه التقاليد وترسيخها في المجتمع المسلم من خلال الشروط والمصارف التي كانوا يثبتونها في حججهم الوقفية وتحييس الأعيان عليها، ونظراً لكثرة الأوقاف وانتشارها في العصور الماضية فإن «بعض هذه التقاليد ما زالت باقية حتى اليوم، وهكذا خرجت - بعض - الأوقاف عما شرعت له بمعناها الإسلامية الدقيق فبعد أن كانت الأوقاف إحدى الوسائل من أجل تحقيق التضمين الاجتماعي بين أفراد المجتمع الإسلامي أصبحت الأوقاف عالية على المجتمع تبتد ثرواته في

(١) وزارة العمل والشؤون الاجتماعية (وكالة الوزارة للشؤون الاجتماعية)، المملكة العربية السعودية، تقرير غير منشور عن الأربطة الخيرية في منطقتي مكة المكرمة والمدينة المنورة، ١٤١٩ هـ، ص ٣.

أمور أقل ما توصف به أنها ليست من الدين في شيء» (١).

وبذلك يمكن القول أن الفهم غير الصحيح لمقاصد الوقف قد جعله بل بعض الواقفين يجتهدون في تحديد مصارف أوقافهم وهذا التحديد قد عاد ببعض الجوانب السلبية على المجتمع، ومن ذلك ظهور فئة من أفراد المجتمع استكانت وآثرت الدعة والبطالة وأصبحت عائلة على المجتمع تعيش على صدقاته، وقد حدث هذا حينما توسع الواقفون في جعل الربط والزوايا والتكايا والخوانق باسم التفرغ للعبادة. نعم لو كانت تؤدي هذه الأربطة والزوايا رسالتها في أساس نشأتها وهي الدفاع عن الثغور ثم إيواء الغرباء وطلبه العلم، كما وصف الرحالة ابن جبير ذلك بقوله: «إن هؤلاء الطلبة قد استصبحوا الدعة والعافية، وتفرغوا لما هم بشأنه من عبادة ربهم وطلبهم للعلم ووجدوا في ذلك كل معين على الخير الذي هم بسبيله» (٢). ولكنها في العصور الأخيرة انحرفت عن هدفها الأصلي، وساعدت على تنامي تيار التصوف في العالم الإسلامي، وهذا أثر عقدي ليس المجال هنا للحديث عنه، ولكن الحديث عن روح الاستكانة والبطالة، والبطالة، «والانصراف إلى الحياة اللاهية الحاملة... نتيجة اعتماد الكثرين على الأوقاف ولاسيما المقيمين منهم بالخانقاوات والربط والقباب» (٣). وكان هذا نتيجة لصرف الأوقاف عن هدفها الأساس ووظيفتها السامية. وهذا ما أكدته الدراسة التي أعدت عن الأربطة بمنطقتي مكة المكرمة والمدينة المنورة، فقد وجد قرابة نصف من سكانها يعتمدون على المساعدات فحسب رغم قدرتهم على العمل وتتنامي لديهم و ذريتهم روح الاستكانة وذل السؤال والبطالة، فضلاً عن المشاكل الأمنية (٤).

(١) محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر (٦٤٨-٩٢٣) دراسة تاريخية وثائقية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٠م، ص ١٤٠، وكذلك: ص ٢٩٣.

(٢) ابن جبير، رحلة ابن جبير، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ، ص ٢٧.

(٣) محمد أمين، مرجع سابق، ص ٢٢٢، وكذلك: ص ٢٨٦.

(٤) وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، مرجع سابق، ص ٣.

كما ساد في مناطق أخرى من العالم الإسلامي أوقاف موقوفة على قراءة القرآن للأولياء فيذكر (إسماعيل بن علي الأكوغ) أن كثيراً من الأوقاف في المخاليف الشمالي من اليمن محبسة على قراءة القرآن في مساجد معينة مشهورة لها في نفوس سكان المناطق التي تقع فيها نوع من القداسة! ، بينما نجد غالب أوقاف المخاليف الجنوبية من اليمن وكذلك تمامة ومخلاف حضرموت على قراء القرآن للأولياء والصالحين^(١). وهناك مناطق أخرى من العالم الإسلامي اتجهت مصارف أوقافها لإقامة ذكريات النبي صلى الله عليه وسلم مع الإطعام في تلك المناسبات، وإقامة حسينيات واحتفال يُقام لإحياء مناسبة يوم الغدير، وقراءة القرآن بشكل يومي مدى الحياة لتثويبه للواقف، أو في عبادة أبدية مثل تخصيص من يقوم بأداء الصلوات الخمس للواقف كل يوم مدى الحياة^(٢).

وإضافة إلى هذا فهناك في مناطق أخرى من العالم الإسلامي - وإن كان الأظهر في بلدان الجزيرة العربية - من اتجهت مصارف أوقافهم إلى مجالات شملت احتياجات المجتمع في وقتها، وكانت تتناسب والظروف المالية التي تمر بها المنطقة قبل التحسن المالي لاقتصاد الجزيرة العربية عموماً، المملكة العربية السعودية خصوصاً في بداية نشأتها فكان هناك أوقاف خاصة على الحرمين الشريفين أو أئمة المساجد ومؤذنيها، أو سراج لمسجد أو دلو لماء بئر، وحوض البئر - مسقاة -، وأوقاف لسرج المسجد والطرقات وكانت توفد بالودك وهو الشحم المذاب ثم صارت توفد بالقاز، وهذه السرج توضع في المساجد وفي سوايق الطرق الرئيسية في البلدة وأوقاف لري الحيوانات من الماء السيل، أو أضحية للواقف أو أداء حجة عنه، أو سقاية المواشي، أو أكف مان الموتى، أو الجهداد،

(١) إسماعيل بن علي الأكوغ، كيف أدى الوقف دوره خلال التاريخ، في ندوة (أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم، المجمع الملكي لبحوث الحضارات الإسلامية، لندن، ١٤١٧ هـ، ص ٢٢١.

(٢) هذه بعض نماذج من الأوقاف الجعفرية المسجلة في محكمة الأوقاف والموارث في الأحساء - وهي الأظهر بين جميع الأوقاف المسجلة - . انظر عبد الهادي الفضلي، في الوقف الإسلامي، في ندوة (أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم، المجمع الملكي لبحوث الحضارات الإسلامية، لندن، ١٤١٧ هـ، ص ٤٢٠.

وتفطير الصوَّام في يوم معين من كل أسبوع، أو إصلاح السور الذي يخط بالبلد مدة والمقاصير والتي كانت تمثل أبراج الحراسة حول المدينة، وأوقاف لإعتاق العبيد والإماء، وأوقاف لشراء سم للذئب التي كانت تهاجم أغنام القرية، وأوقاف لبيوت الغرباء وهم من يقدم إلى البلد من المسافرين والحجاج وغيرهم، وهذه البيوت موجودة في الغالب عند كل مسجد، وأوقاف لضيوف البلدة ودوابهم، وأوقاف لإصلاح المساعي وهي الجسور التي توضع على مجاري الأودية والشعاب وكانت في السابق تسقف من سقفان النخل فإذا انهارت مع طول الزمن أصلحت من هذه الأوقاف أو ريعها، ووقف الأواني ومستلزمات المتزل وأدوات الفلاحة، وأوقاف للموازين، وأوقاف يشتري بريعها لبن لقبور الموتى، وأوقاف مخصصة لبناء بعض الجدران إذا تهدمت، وأوقاف مخصصة لبيع ريعه لتأبير النخل أو ما يُسمى بالفتحال.

ومن أبرز الأمثلة الوقفية على ذلك في الجزيرة العربية بعض الوقفيات القديمة، ومن ذلك وقفية الحاج صبيح^(١) التي كتبت عام (٧٧٤ هـ) في بلدة (أشيقر) وكانت تسمى سابقا (عكل) أي قبل أكثر من سبع مائة عام حيث أصبحت مصدر الماء من بعدها نسج على منوالها الواقفون على مر الأجيال، وفي اعتقادي أن هذا ما جعل مصارف الأوقاف تأخذ هذه النمطية طوال العقود الماضية ونصها كالتالي:

((بسم الله الرحمن الرحيم و به أستعين.. هذا ما وقف وحبس وأبد العبد الفقير إلى الله سبحانه الحاج صبيح عتيق عقبة حيطانه في عكل على بئر الغطفى، ولهن من الماء ثلاث وقعات ونصف على بئر الغطفى بحدودهن وحقوقهن أرضهن ونخلهن ومائهن وثمانهن وكل حق هو لهن داخل فيهن أو خارج عنهن يمدهن من الغرب سور القرية،

(١) هو: الحاج (صبيح) عتيق عقبة بن راجح التميمي، عاش في بلدة (عكل) المعروفة حاليا بأشيقر وهي في إقليم الوشم من نجد، وقد كتبت وصيته سنة ٧٤٧ هـ، وكان هناك عادة دارجة من قبل قضاة البلدة وهي تجديد كتابتها على رأس كل مائة سنة تقريبا لذا اشتهرت وكان لها ذلك الأثر المتتابع.

ومن الشمال البئر وطريق المسلمين ومن الشرق حويط أبا شقير ومن الجنوب الجفرة
والقطيعة والأحيمري، - وفقاً حسباً مؤبداً محرماً بجميع محارم الله تعالى التي حرم بها الزنا
والربا وشرب الخمر وأكل الميتة والدم ولحم الخنزير وقتل النفس بغير حق - وفقاً قائماً
على أصوله جاريّاً على رسومه قائماً على سبيله ماضياً لأهله جائزاً لهم لا يزيدهم مرور
الأيام والأزمنة إلا تأكيداً، ولا يكسبه تقلب الأوقات إلا تمهيداً وتأيداً ولا يحله تطاول
أمد، ولا تقادم عهد وكلما تطاول عليه زمان أبده، وكلما أتى عليه عصر جددته وأكدته،
لا يزال ذلك كذلك ما دامت الدنيا وأهلها حتى يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير
الوارثين، وليجدد في كل عصر ذكره وتسمع الأسماع ما ذكر فيه من تجديد حكمه لينقله
الخلف من السلف ولا يتعرض لإبطاله التلف، وتنقبض عنه الأطماع الكاذبة وتقتصر عن
تناوله الأيدي الظالمة لا يزال هذا الأمر جاريّاً في هذا الوقف المذكور على شرائطه
المذكورة والأحكام الموصوفة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين، وولي
الوقف المذكور إمام الجامع وله سدس حايط ونصف سدس حايط فإن كان الإمام فيه
ضعف فيساعده المصلح من آل عقبه وإن ترك الإمام الولاية وكان الولي غيره فليس له
شيء، ويبدأ الولي بعمارة الوقف وكلما يزيد في نمائه ثم ما حصل منه فيخرج منه دلو
وحبلها على بئر العصامية فإن تعطلت بئر العصامية جعلت على بئر غيرها مما ينتفع به
المسلمون. وفيه أيضاً ستون صاعاً تكون لمن يموت أكفاناً ولم يخلف ما يكفنه من أهله
عكلاً، وأهل الفرعة وأهل شقراء، وما فضل بعد ذلك أطعمه الولي في شهر رمضان
المعظم ويكون سماًطاً في ليالي الجمعة وليالي الخميس وليالي الاثنين، ويفرق منه ثلاثون
صاعاً على الأرامل اللاتي يستحين ويشتهين ولا حرج على من حضره في الأكل منه
سواء كان غنياً أو فقيراً أو بدوياً أو حضرياً، وإن أصاب الناس مجاعة، في غير شهر
رمضان أطعمه الولي في ذلك الوقت، إذا رأى الصلاح في ذلك، ولا حرج على الولي
ومن حضر فيما يأكلون عند الجذاذ ولا يحل لأحد من خلق الله تعالى يؤمن بالله واليوم
الآخر أن يتعرض هذا الوقف بظلم أو نقصان ولا تغيير ولا تحريف فمن فعل ذلك أو

أعان عليه بقول أو عمل أو مشورة فالله حسيبه وطلبيه ومجازيه ومعاقبه ومسائله يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم يوم تذهل كل مرضعة عما أرضعت، وتضع كل ذات حمل حملها، وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد، يوم الطامة يوم الحسرة والندامة يوم يعرض الظالم على يديه يوم الواقعة يوم الآزفة يوم الراجعة يوم الحاقة يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون خاشعة أبصارهم ترهقهم ذلة وقد كانوا يدعون إلى السجود وهم سالون، يوم العرض يوم النشور يوم لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً، يوم يقول الكافر يا ليتني كنت ترابا يوم تطوي السماء كطي السجل للكتب، يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم وهم اللعنة وهم سوء الدار، يوم يقوم الروح والملائكة صفاً لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صوابا، يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد، ومن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره، وعلى المتعرض له هذا الوقوف لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً ولا فرضاً ولا نفعاً وعجل الله فضيحتهم في الدنيا وضاعف له العذاب في الآخرة وجعله من الأخسرين أعمالاً الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، فمن بدله بعدما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم...))^(١).

ومن واقع الاستقراء للعديد من الوقفيات اللاحقة لوصية الحاج صبيح يمد تأثيرها بتلك الوقفية التي كتبت عام (٧٤٧ هـ). وهي أقدم وقفية تم العثور عليها ولا شك أن هناك قبلها الكثير وكان من أبرز تلك الوقفيات التالية لوقفية الحاج صبيح وكان تأثيرها واضحا بوقفية الحاج صبيح هي وقف صقر بن قطام الأشيقي (٩٤٠ هـ). ووقف رميثة بن قضيب (٩٨٦ هـ)، ووصية صالح بن إبراهيم بن عيسى (١٣٠١ هـ).

(١) عبد اللطيف بن محمد الحميد، مجالات الأوقاف في المملكة وسبل تطويرها، ندوة (مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية)، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، مكة المكرمة، ١٤٢٠ هـ، ج ٢، ص ١٦٥.

وامتد أثر تقليد الصياغة على مدى قرون على الرغم من التغيير الذي مرت به المجتمعات وعلى الرغم من تنوع الحاجات تبعا للتغيير الاقتصادي أو الحضاري أو العلمي الذي عاشته تلك المجتمعات وأفرادها، وزاد من ذلك تداولها بين بعض القضاة وكتاب الوصايا وبعض طلبة العلم، واحتفائهم بها، ولا يعني هذا أن هذه الوقفيات الشهيرة هي السبب الوحيد في تخلف الصياغات عن حاجات المجتمع ولكن من المؤكد أن أثرها كان كبيراً نظراً لتقليد الوقفيات بعضها لبعض وانتشار خبرها وتناقله بين الناس نظراً لتجديد العهد بما كل فترة فعلى سبيل المثال تم تجديد وقفية صبيح وإعادة كتابتها بعد دروسها أكثر من أربع مرات وكانت آخر كتابة لها في عام ١٢٩٩ هـ.، وكذلك وقفية صقر بن قطام تم تجديد كتابتها وإعادة كتابتها على الأقل أربع مرات وكانت آخر كتابتها في عام ١٢٩٩ هـ.، والأمر نفسه مع وقفية رميثة في فترات متباعدة تصل إلى مائة أو ثلاث مائة عام في جميع الوصايا المذكورة، ولاشك أن تلك الإعادات الكتابية لها تزيدها رسوخاً وقد تعطيها من الهيبة والاحترام الشيء الكثير فضلاً عن حفظها من قبل الأجيال وكتاب الوصايا^(١) ونسخ النسخ لها ما يجعل الاقتداء بها أمراً لازماً ومكمن الخلل هو تقليد الصياغة في تحديد مصارف الأوقاف الجديدة بغض النظر عن مدى حاجة المجتمع.

ومما لا يخفى أن في ذلك جمود واضح في صيغ الوقف ومصارفه وهذا أثر بدوره على اتساع الفائدة من الأوقاف ومصارفها، ولاشك أن تلك الآثار السلبية الناتجة عن جمود الصيغ الوقفية والتي توارثها الكثير من الواقفين عائد بالتأكيد إلى خلل في تحديد مصارف الوقف وليس إلى الوقف ذاته، ((وإنما هو راجع إلى الأسلوب المتبع في ذلك الوقف، مما أخرجه عن مقصده الأساسي، فلو أننا أعدنا النظر وجددنا الأساليب بما يحقق

(١) خلال إعداد البحث أستطاع الباحث بكل يسر أن يحصل أكثر من مرة على صورة لكل من وقفية الحاج صبيح) ووقفية (رميثة بن قضيب) منسوخة يدوية ومصورة لدى عدد من كبار السن في منطقة نجد، وكانت حاضرة حين السؤال عنها بشكل شبه فوري، وفي متناول اليد.

المصلحة الشرعية من الوقف لزالت تلك العيوب))^(١) كما أنه لا يخفى أن سبب ذلك هو عدم تلمس الحاجة الحقيقية التي يحتاجها المجتمع أو اتجاه مصرف الوقف إلى حاجات أقل أو قاصرة جدا أو ذات أثر متعدي محدود زمانا ومكانا.

وهذا الخلل في الصياغة الذي أنتج اتهام للوقف بعدم قدرته على سد احتياجات المجتمع يؤكد على ضرورة العودة بالوقف إلى دوره الفعال في المجتمعات المسلمة لخصي ثماره الاجتماعية والاقتصادية والثقافية بشكل متوازن ومتكامل، وذلك من خلال آلية تتعامل مع مصارف الوقف بناء على احتياجات المجتمع ذات المنظور القريب والبعيد بحسب الإمكانيات المتاحة ووفقا للرؤية الممكنة، وبخاصة في ظل تنوع الحاجات وتعددتها وتباينها من بيئة إلى أخرى ومن مجتمع إلى آخر، فضلا عن ((أن الأغراض التي نص عليها أجدادنا لا يمكن تنفيذ الكثير منها مع تطور الأزمان والأحوال والأمم.. والخشية أن بعض الناس قد يلغي الوقف نظرا لعدم إمكان تنفيذ أغراض وشروط الوقف، وهذا فيه حرمان للمنتفعين من الوقف))^(٢).

وستتناول في المبحث القادم تصور عملي لكيفية تجاوز تلك السلبيات والعودة بالوقف إلى الوضع الذي كان من خلاله يتلمس احتياجات المجتمع ويتحررها لينصرف إليها كما ينصرف ماء السيل في الأرض المجدبة ليحييها فتغدو مخضرة بإذن الله، وبخاصة في ظل الظروف الحالية التي تعيشها الدول الإسلامية والمجتمعات المسلمة تستوجب هذا الأمر ولا تحتمل التأخر فيه.

(١) عبد الله بن أحمد الزيد، أهمية الوقف وأهدافه، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٦ هـ، ص ٤٨.

(٢) عمر زهير حافظ، نماذج وفتية من القرن التاسع الهجري، ندوة (الوقف في الشريعة الإسلامية ومجالاته)، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٣ هـ، الجزء الثاني، ص ٨١٣.